

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس التصميم وشروط تنفيذ

الأعمال الإنسانية وأعمال البناء :

وعلى القرارين الجمهوريين رقمي ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز

القومي لبحوث الإسكان والبناء ولاته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود

المصري لتشغيل وصيانة المباني العامة والمباني التراثية :

وعلى المذكورة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز

القومي لبحوث الإسكان والبناء :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصري لتشغيل وصيانة المباني العامة والمباني التراثية .

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به

والتدريب عليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لمضي ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٢١/٦/١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

مدونة الأحكام المنفذة لقانون التأمين على المنشآت